

أسئلة طرحها الزائرون

السؤال رقم 24 :

العمليات خارج الميزانية؟

الجواب

يقوم المحاسبون العموميون بالإضافة لعمليات الميزانية بانجاز عمليات مالية أخرى تسمى عمليات **خارج الميزانية** (بالنسبة للتصرف في مالية الجماعات المحلية و المؤسسات العمومية) أو **عمليات الخزينة** (بالنسبة للتصرف المالي للدولة)

وهي عمليات استثنائية و مؤقتة تنجز في انتظار التسوية لاحقا، خلافا لعمليات الميزانية التي هي عمليات نهائية.

- **الإيداعات و الأمانات:** تنشأ من خلال القيام بعملية قبض ثم فتح

فصل للمتابعة بهدف تسهيل عملية التسوية اللاحقة و ذلك إما

بإرجاع المال المؤمن إلى من قام بدفعه إذا ثبت أنه تم دون موجب و إما إدراج المبلغ بالميزانية عند توفر المعطيات اللازمة أو أن تتم

التسوية بتحويل تلك الأموال عن طريق الحساب الجاري البريدي إلى جهة أخرى مثل المبالغ المستخلصة لفائدة محاسبين آخرين أو

لفائدة الجماعات المحلية... إلى غير ذلك من حالات التسوية التي تقتضيها طبيعة الحساب خارج الميزانية وخصوصية العملية في

حد ذاتها، وفي كل هذه الحالات يتولى المحاسب القيام بعملية صرف لتجسيد عملية التسوية.

***أمثلة تخص الدولة:** إيداعات بضمان الحق- مقاييض محولة عن طريق الحساب الجاري البريدي- مقاييض لحساب البلديات-

مقاييض لفائدة الغير...

*** أمثلة تخص الجماعات المحلية و المؤسسات العمومية:** إيداعات مختلفة – مقايض مستخلصة قبل إعداد أذون استخلاص – مخاصيم – ضمانات – رفض حساب جاري بريدي بعد التحويل...
- **التسبقات:** تنشأ من خلال القيام بنفقة دون إذن صادر عن أمر الصرف خلافا لعمليات الميزانية لذلك لا بد من تسويتها لاحقا بعملية قبض إما بإرجاع المال من طرف المستفيد بالتسبقة أو من الميزانية.
و في كل الحالات لا بد أن تكون بحوزة المحاسب، عند القيام بالتسبقات الإثباتات اللازمة و أن تسجل المبالغ بالحسابات التي رخص وزير المالية في اعتمادها.
*** أمثلة تخص الدولة:** مصاريف القضاء الجنائي و نفقات مشابهة- مصاريف الحساب الجاري البريدي – توزيع المبالغ المسندة قانونا- أجور الحراس باليوم – دفعات على حساب محاسبين آخرين...
*** أمثلة تخص الجماعات المحلية و المؤسسات العمومية:** تسبقات مرخص فيها – تسبقات للوكلاء ...

القاعدة العامة:

الإيداعات تبدأ بعملية مقايض و تسوى بعملية صرف
التسبقات تبدأ بعملية صرف و تسوى بعملية مقايض